

## الجوهـر النقي

\* قال \* { باب من اجاز في كل ركعة ثلاث ركوعات } ذكره من حديث ابن جريج وقتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة ثم قال ( خالفهما عبد الملك بن ابي سليمان في اسناده فرواه عن عطاء عن جابر واخبر ان ذلك كان في اليوم الذي مات فيه ابراهيم ) \* قلت \* هذان حديثان احدهما من رواية عائشة سمعه عطاء من عبيد بن عمير عنها فرواه لابن جريج وقتادة والآخر من رواية جابر وفيه زيادة انه كان في اليوم الذي مات فيه ابراهيم \* سمعه عطاء منه فرواه لعبد الملك فكيف يعلل احدهما بالآخر ويجعل ان عبد الملك / ة .

326 - / خالفهما ولهذا اخرجهما مسلم معا في صحيحة ثم ذكر البيهقي ما معناه ( ان هذه القصة والتي رواها أبو الزبير عنه واحدة وانه عليه السلام انما فعلها يوم توفى ابنه ابراهيم وان في رواية هؤلاء العدد مع فضل حفظهم دليلا على انه لم يزد في كل ركعة على ركوعين ) \* قلت \* قد جاء في الصحيح من حديث علي وعائشة وجابر وابن عباس الزيادة على ركعتين في كل ركعة كما ذكره البيهقي في هذا الباب ويذكره في الباب الذي يليه وإذا كان الآتى بالزيادة عدلا ثقة وقد خرجت روايته بالزيادة في الصحيح وجب قبول روايته \*